رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 301

محمد بن صالح العثيمين

واقرأ سورة البراءة تجد غاية ما يكون من السياسة في العلاقات بين الدول الكافرة والدول المسلمة لكن لما ظيقت الكنيسة الخناق على الناس بالعبادة ورأوا انهم لا يستطيعون ان يجمعوا بين الدنيا والاخرة - 00:00:17

فصلوا الدين عن سياسة وجعل بالسياسة مجرى وللدين مجلسا اخر وكذلك ايضا قالوا في الاقتصاديات مع ان الشرع منظم باقتصاديات غاية التنظيم الم ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال - 00:00:44

الم يقل الله عز وجل كلوا واشربوا ولا تسرفوا الم يقل النبي عليه الصلاة والسلام ولا يخطب رجل خطبة اخيه وما اكثر الامثلة على هذا لكن في الحقيقة ان كثيرا من الباحثين ولا سيما على السجون - 00:01:06

عندهم شيء من الجهل في الشريعة وعندهم الضعف الشخصي ضعف الشخصية وعندهم انهم يدارون ولا استطيع ان يقولوا داهنون لان هذا تهمة عظيمة المداهنة لكن يدارون غيرهم ولو مشوا على ما يريد الله عز وجل ورسوله - 00:01:30

لبرزوا على غيرهم غاية البروز ولا اخذ غيرهم منهم كما اخذوا الان من الاسلام كثيرا من من الاخلاق الفاضلة مثل الصدق والنصح يمكن تجد احد المسلمين يغشك في في السلعة عند العارضة على البيع - 00:02:01

والكافر ما يغش وهذا هو والدي بعض المسلمين لا ينفذ العمل المستأجر عليه كما ينبغي والكافر تنفذ وان كنا لا نريد بهذا مدح الكافرين لكن قصدهم هم باحسان المعاملة بان لا يجتمع - 00:02:23

خشف وسوء قيل الحاصل ان الدين الاسلامي دين السياسة في عبادة الله عز وجل بمعاملة الناس وفي الاخلاق في العلاقات الدولية وفي كل شيء تحتاج الى الى نظر يعني كثير من من طلبة العلم - 00:02:45

تجد مثلا يقرأ الحديث لا يا بعضكم على بعض وما اشبه ذلك من فينظر اليها من زاوية واحدة فقط وهي تحريم البيع على بيع المسلم والخطبة على اخي لكن لا - 00:03:12

يتكلم عن المعنى المهم وهو السياسة في العلاقات بين الناس لانك اذا بعت على بيعه فسوف سوف يكون في قلبه شيء عليك مهما كنت معه من المصاحبة والقرب لو بين مثل هذه الامور - 00:03:30

عند شرح الاحاديث حتى يتبين الناس سمو الدين الاسلامي ويتقبلوه ويعتنقوه عن عن قناعة فضلا عما يكون بين بين عدو وبين ربه فهذا هو الغاية يجب ان لا يقفل نعم - 00:03:53

يحيى طيب يعني نعم هو عينه وان لم قال النبي صلى الله عليه وسلم يا رجل اي نعم هذا الغالب والاحيان يقرأ اكثر احيانا يقيم ويذهب الذاهب الى اقصى رحلو ويتوضأ ويرجع ويجي الركعة الاولى - 00:04:14

لكن هذا في الغالب وقد قلنا لكم فيما سبق ان كان ليست تفيد الدوام دائما بل في الغالب وضربنا لكم امثلة تحضرون مثالا منها كان يقرأ في الجمعة كذا اخر كان يقرأ في الجمعة كذا خلاف الاول - 00:04:43

نعم فوق الثانية هل هو خاص في القراءة فقط؟ او في القراءة طيب. هذا مهم. سؤال مهم يعني معناه اذا طولنا في القراءة هل تكون بقية الافعال سواء الجواب لا - 00:05:10

الصلاة كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم فيها ان تكون متوازية متوازية بمعنى اذا اطال القراءة اطال الركوع والسجود والقيام والقروض واذا قصر قصر هذا هو القاعدة نعم حديث ابن سعيد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين - 00:05:32

لا قدر نعم تقريبا واحد وستين ايش؟ واحد وستين الف نعم ونصفها ما يقارب الثلاثين. نعم. وهو اربعة اضعاف الفاكهة لا اذا قيل

النص مهبط بعدد الايات النصف عدد الكمية - 00:06:02
نعم بارك الله فيك. هنا في صلاة الظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل القراءة مراعاة غير الناس حتى تدرك. نعم. فهل للامام اذا كان وهو راكع سمع بعض الناس - 00:06:26
قد دخلوا المسجد هل له ان يزيد في المشروع ترى بعض الائمة يعني هل يسن انتظار الداخل هكذا عبر العلماء هل اذا سمعت احدا دخل وانت راكب هل تنتظره لاسيما اذا كانت هذه الركعة الاخيرة - 00:06:42
التي يدرك بها الجماع او لا تنتظر من من الاخوة المعاصرين من يقول لا تندم والصحيح انك تنتظر ما لم يشق على من معه لانه اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز في الصلاة - 00:07:04
اذا سمع بكاء الصبي فهذا من باب اولى لا سيما في الركعة الاخيرة لكن ليس اطالة تشق على الناس ويذكر ان بعض الائمة غفر الله له كان لا ينتظر معامن تهضر الداخل - 00:07:25
واذا سمع الداخل رفع على طول هل اخشى ان يأتي ثم يكبل الاحرام وهو يركب فكان الصبيان يلعبون اذا طلب الدخول بعض الشيء خبطوا بارجله علشان يظنه رجل رجلا داخل - 00:07:47
انه على طول سمع الله لمن حمده نعم هذا في الركعتين ام في الركعة لا في الرفض كل ركعة كذا نعم يا فيصل اول النهار اطول من اخره ايه فاصل صلاة الظهر وصلاة الظهر لا تحل الا بعد الزوال - 00:08:13
اي نعم سيكون اول النهار بالنسبة للشمس مم. بكون اطول من اخرا ما سلم هذا هذا العمل جعله الشاب مثلا يبتدي من الزوال لكن نفس الزمن ما يتغير ثم لاحظ ان الشمس باذن الله عز وجل - 00:08:38
مسافة ما بين الطلوع الى الزوال كمسافة ما بين الزوال الى الغروب لا فرق لان هي تزول من وسط السما فبعض العلماء نعم ايه هو؟ معلوم اذا لم نرجح حديث ابي قتادة - 00:09:01
فنقول احيانا يقرأ سورة اي نعم نعم. جزاكم الله خيرا بعض المساجد يكثر فيها العمالة فقال للامام فهل فهل للامام ان يخفف الصلاة صلاة الظهر؟ مراعاة الناس الظاهر لا يعني هذي مهي مهي احياء ليست حاجة طارئة - 00:09:24
هل ستكون عارضة معناها نقفل السنة في كل الاوقات ما لقيناها ناقة نعم وغادي نجلس مع بعض الناس مم لا هذا غلط يعني تنبيه بعض الداخلين الامام بقوله اصبروا النظام مع الصابرين - 00:09:50
يا غرض هذا لا يسلب نعم سؤال نعم اه المدراة الا تقره على باطله لكن تداريه بمعنى ان تمشي معه ثم في النهاية دبي للحب المداهنة يسكت مثل ما يقال العوام اسكت عني - 00:10:17
واسكت يا عم نعم الله عليك يا شيخ في بعض كل عامة المساجد كاملة ماء للاطمئنان يعني بحيث ما يطير معقول الكل الصلاة سريعة فاذا اود ان تطبق هذه السنة. السنة - 00:10:48
تجد يعني ولا يقبلون منك مواعظ او طيب ارأيت اذا اردت ان تبقي يا ان ترقى درجة درج الى السطح تبدأ بالاولى ثم تطمر الى اخر درجة ها هذه لا تطول بهم من اول ما ستكون امام - 00:11:11
لا تطول بهم على السنة وهم كانوا يعتادون خلاف ذلك شوي شوي وهذي من السياسة الشرعية نعم صوتا لا يحدث انه الاحدث شوش على على المصلين لكن الامام اذا كان قوي السمع باسم الله الرحمن - 00:11:37
لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه المصنف رحمه الله تعالى في في باب صفة الصلاة عن سليمان ابن يسار رضي الله عنه قال كان فلان يثير الاوليين والظهر - 00:12:01
ويخفف العصر ويقرأ المغرب باتصال مقسم وفي الانشاد بوسطه وفي بطواله قال ابو هريرة ما صليت وراء احد اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا. اخرجه النسائي باسناد صحيح - 00:12:20
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب متفق عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الف لام ميم - 00:12:38

تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان متفق عليه؟ وللطبراني من حديث ابن مسعود يديم ذلك عن حذيفة رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فما مرت به اية رحمة الا وقف عندها يسأل - 00:12:57

ولا اية عذاب الا تعوذ منها. اخرجه الخمسة وحسنه الترمذي وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا واني نهيت ان اقرأ القرآن راجعا او ساجدا - 00:13:17

اما الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود فالاجتدوا بالدعاء فقمن ان يستجاب لكم رواه مسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:13:34

قال المؤلف رحمه الله فيما نقله عن سليمان ابن يسار قال قال كان فلان يطيل الاوليين من الظهر ويخفف العصب ويقرأ في المغرب من قصار بقصار مفصل وفي وفي العشاء بوسطه - 00:13:51

وفي الصبح بطواله قوله كان فلان ابهم هذا الرجل ولم يعين اسمه اما ان يكون انسانا من الناقلين عن سليمان ابن يسار او لسبب من الاسباب وفي مثل هذه الحال لا يهمنا تعيين الشخص - 00:14:15

لانه لا يختلف به الحكم فلا يضره ان يكون هذا الشخص مجهولا يقول كان نعم يطيل اوليين من الظهر ويخفف العصر ها يشبه حديث ابي سعيد السابق ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يطيل في قراءة الظهر ويخفف - 00:14:37

في قراءة العصر وسبق بيان السبب في ذلك ويقرأ في المغرب بقصار مفصل وفي العشاء بوسطه يقرأ في المغرب بقصار مفصل والمفصل وما كثرت فواصله لقصر سوره قال اهل العلم ويبدأ بقاف - 00:15:02

وينتهي بالناس طواله من قاف الى عمه وقصاره من الضحى الى اخر القرآن واوساطهم ما بين ذلك ولا يظر ان يكون في اوساطه ما هو طويل وفي ما هو طويل ايضا - 00:15:23

لان الابرة بالغالي والاكثر قال ابو هريرة رضي الله عنه ما صليت وراء احد اشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من هذا اخرجه النسائي باسناد صحيح - 00:15:48

اذا فالافضل على العموم ان تكون قراءة الانسان في في الفجر بطوال المفصل وفي المغرب بقصار مفصل وفي العشاء باوساطه وكذلك في في الظهر والعصر فثلاث صلوات تكون باوساط مفصل - 00:16:07

وصلاة بطواله صلاة بقصاري هذا هو الغالب وقد يكون الامر بالعكس ويدل على تطويل القراءة للفجر ان الله تعالى عبر عنها في القرآن فقال تبارك وتعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل - 00:16:32

وقرآن الفجر اي واقم قرآن الفجر وهذا يدل على ان القرآن في الفجر ذو شأن كبير ولذلك عبر عن الصلاة بهم هذا هذا هو الغالب وان خرج الانسان عن الغالب - 00:16:56

فقرأ بطواله او اوساطه في المغرب فلا بأس فقد قرأ النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيها بسورة الطور وبصورة مرسلات وبسورة الاعراف كذلك لو قرأ في صلاة الفجر - 00:17:17

بقصاره فلا بأس لا سيما اذا كان لسبب كأن يكون الانسان في سفر او مريضا او ما اشبه ذلك - 00:17:36